ويقول السورة ثلاثون كلمة فاذا وصلت الى قوله تعالى هي فهي سابعة وعشرون منها وكان يقول خُلِقَ الانسان من سبع لقوله تعالى من سلالة من طين الى قوله فتبارك الله احسن الخالقين ونام كل من سبع لقوله تعالى فانبتنا فيها حبا وعنبا وقضبا وزيتونا ونخلا وحدائق غلبا وفاكهة وابا والاب للانعام والسبع للانسان ويسجد على سبع لقوله عليه السلام أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ على سبعة اراب والسموات سبع والارضون سبع والطواف سبع والجمار سبع قال السنافسي في شرح البخاري قوله اري رؤياكم هكذا يرويه المحدثون بتوحيد الرؤيا وهو جائز لانها مصدر وقيل رواكم جمع رؤيا ليكون جمعا في مقابلة جمع اصح وقوله تواطت اصلها تواطات بالهمز مثل قوله تعالى ليواطوا عدة ما حرم الله اي ليوافقوا ويجوز تركه همزة وقوله فليتحرها في السبع الاواخر حجة على الشافعي في قوله ليلة احدى وعشرين فانه اغرى من ان يلتمس فيها وقوله عليه السلام فلاحى رجلان قال الداودي تسابا وقال الهروي اللحاء والملاحاة كالسباب وقيل تنازعا وقيل تخاصما والنزعة قطعة من السحاب وروثة الانف طرفه وارنبته ووكف المسجد قطر منه ماء المطر والطست جمعه طسوس والتأي المفرج بدل من الهدى السينين وعلامتها انها طلقة لا حارة ولا بادية وان الشمس تطلع في صبيحتها بيضاء ليس لها شعاع كما تقدم في الحديث صفتها فان قيل اي فايدة لمعرفة صفتها بعد فواتها فانها تنقضي بطلوع الفجر فالجواب من وجهين احدهما يستحب الاجتهاد في يومها الذي بعدها والثاني الانتفاع بها في السنة الثانية وما بعدها على قول من يقول بعدم التنفل قال النووي لو قال لزوجته انت طالق ليلة القدر وكان اليمين

قبل انقضاء ليلة الحادي والعشرين

قبل انقضاء ليلة الحادي والعشرين من رمضان طلقت في اول جزء من الليلة الاخيرة من رمضان وان قاله بعد مضي بعض ليالي العشر الاخير طلقت في السنة الثانية في اول جزء من الليلة التي كان فيها كلامه سواء قاله ليلا او نهارا قلت قال العز الي في كتبه لو قال ذلك في رمضان لا يقع حتى يجيء ذلك الوقت من السنة لان الطلاق لا يقع بالشك قالوا لا يقع بالشك لكن يقع بالظن قلت الظن في جميع رمضان للحديث الصحيح الذي ذكره النووي ورواه ابو داود وقد اتفق اكثر اهل العلم انها تنتقل وبه وفقوا بين الاحاديث الثانية فرع اعلم ان ليلة القدر يراها من شاء الله من المؤمنين واهل الصلاح وحكى عياض عن المهلب بن ابي صفرة الفقيه المالكي انه قال لا يمكن رؤيتها على الحقيقة وهو غلط نبهت عليه كيلا يغتر به وينبغي لمن رآها ان يكتمها ويدعو الله تعالى باخلاص والله تعالى اعلم بالصواب

تم وكتاب الحج

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)